

Distr.: General
18 June 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

الدورة الثانية والأربعون

فيينا، ٢٩ حزيران/يونيه - ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٩

الأعمال التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلاً في مجال التجارة الإلكترونية
اقتراح الولايات المتحدة الأمريكية بشأن تسوية النزاعات بالاتصال
الحاسوبي المباشر*

- ١ - توصي الولايات المتحدة بأن يُطلب إلى الأمانة أن تعدّ، رهناً بتوافر موارد كافية من الموظفين، دراسة عن العمل الذي يمكن للأونسيترال أن تضطلع به في المستقبل بشأن مسألة تسوية النزاعات بالاتصال الحاسوبي المباشر في إطار معاملات التجارة الإلكترونية عبر الحدود. وفي حالة إجراء دراسة من هذا القبيل، يتوقع أن تتشاور الأمانة مع الدول الأعضاء والدول التي لها مركز مراقب وتبلغها عن التقدم المحرز في وضع توصياتها بشأن العمل في المستقبل ويُقترح أن تنظر الأمانة في عقد ندوة للخبراء حول هذا الموضوع.
- ٢ - ولقد قامت الأونسيترال خلال عدد من السنوات برصد نظم تسوية النزاعات بالاتصال الحاسوبي المباشر التي تجري تجربتها حالياً في مجال التجارة الإلكترونية مع الفهم بأنها قد تقترح في وقت ما مسار العمل الذي يمكن أن تنتهجه اللجنة في مجال تسوية النزاعات بالاتصال الحاسوبي المباشر.^(١) وقد استنتجت أمانة الأونسيترال في عام ٢٠٠٣ ما يلي:

* يُعزى التأخر في تقديم هذه الوثيقة إلى تاريخ إبلاغ الأمانة بالاقتراحات.

(١) العمل الراهن للأونسيترال في مجال التجارة الإلكترونية، وثيقة الأمم المتحدة TRADE/CEFACT/2002/20

(١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٢)، متاحة على العنوان التالي

http://www.unece.org/cefact/cf_plenary/plenary02/docs/02cf20.pdf



إن مسار العمل الأفضل ... هو رصد واستعراض الممارسات الجديدة لتسوية النزاعات بالاتصال الحاسوبي المباشر، وتحليل شتّى التجارب المنفّذة في هذا المجال، وجمع المعلومات وإعداد الدراسات حول ما يتم تصوره أو تحديده موضوعياً من الصعوبات القانونية والتقنية والتجارية التي تنشأ عن تسوية النزاعات بالاتصال الحاسوبي المباشر، لِيُستَثار بها لدى مواصلة النقاش الرامي للاهتمام إلى أفضل أسلوب ممكن لتناول هذه المسائل في إطار شامل. ورهناً بالنتائج التي ستتيحها هذه التحليلات والدراسات، نرى أنّ الوقت ما زال مبكراً جداً لشرع الأمم المتحدة في إعداد أي صكّ ناظم.^(٧)

٣- ومنذئذ واطببت اللجنة على تناول القرار الخاص بتسوية النزاعات بالاتصال الحاسوبي المباشر في جلساتها العامة باعتباره موضوعاً للعمل الممكن في المستقبل في إطار أي من الفريق العامل الثاني (التحكيم) أو الفريق العامل الرابع (التجارة الإلكترونية).^(٨) ولكن اللجنة لم تطلب بصفة خاصة إلى الأمانة أن تعدّ أي دراسات لاحقة حول الصعوبات القانونية والتقنية والتجارية التي تنشأ عن تسوية النزاعات بالاتصال الحاسوبي المباشر أو بشأن ما يمكن القيام به من عمل في هذا الموضوع في المستقبل. وتشير بعض الدراسات إلى أنّ التجارة الإلكترونية عبر الحدود لم تنمُ بالسرعة التي كان يمكن توقعها لها، وذلك إلى حدّ ما بسبب الشواغل الناجمة عن جهل ما هي الجهة التي يمكن للأطراف أن تلجأ إليها في حالة نشوء النزاعات، وبالتالي فإن الولايات المتحدة تعتقد أنّ الأوان قد آن لكي تتناول الأمانة هذه الشؤون من جديد.

٤- ويمكن للدراسة التي ستعدها الأمانة أن تنظر في بعض المسائل التالية:

١٠- أنواع النزاعات التي يمكن تسويتها بواسطة نظم تسوية النزاعات بالاتصال الحاسوبي المباشر

(2) خطاب وجهه يريني سيكوليك، أمين الأونسيترال بتاريخ ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ إلى مدير قسم التجارة لدى مركز تيسير الإجراءات والممارسات في مجالات الإدارة والتجارة والنقل، وذلك بشأن مشروع التوصية بقرار حول التسوية البديلة للنزاعات بالاتصال الحاسوبي المباشر، متاح بالإنكليزية على العنوان التالي <http://markmail.org/download.xqy?id=iupo4oag7aijppnj&number=1>.

(3) تقارير دورات اللجنة في الأعوام ٢٠٠٨ (UN Doc. A/63/17، الفقرة ٣١٦)؛ و٢٠٠٧ (UN Doc. A/62/17)، الفقرة ١٧٦؛ و٢٠٠٦ (UN Doc. A/61/17، الفقرة ١٨٧)؛ و٢٠٠٥ (UN Doc. A/60/17، الفقرتان ١٧٨ و٢١٥)؛ و٢٠٠٤ (UN Doc. A/59/17، الفقرة ٦٠). انظر أيضاً الوثيقة *Reducing Time and Costs on* International Arbitration، José María Abascal Zamora، التي قدّمت في دورة الأونسيترال السنوية الرابعة، فيينا، ٩-١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٧، وهي متاحة بالإنكليزية على العنوان التالي: <http://www.uncitral.org/pdf/english/congress/Abascal-rev.pdf>.

قد ترغب الأمانة في بحث أنواع المعاملات التجارية الإلكترونية التي يمكن أن يكون الاتصال الحاسوبي المباشر أنجح وسيلة لتسويتها.^(٤)

ويمكن للدراسة أن تنظر أيضاً فيما لو كان ينبغي لأي عمل يتم في المستقبل في مجال تسوية النزاعات بالاتصال الحاسوبي المباشر أن يشمل نزاعات التجارة الإلكترونية التي تنشأ عن المعاملات القائمة ما بين الشركات التجارية والنزاعات التي تنشأ عن المعاملات القائمة بين الشركات التجارية والزبائن.

٢٠٠٩ اعتماد مقدّمي خدمات تسوية النزاعات بالاتصال الحاسوبي المباشر

قد ترغب الأمانة أيضاً في بحث مدى إمكانية أو استصواب الاحتفاظ بقاعدة منفردة للبيانات بشأن مقدّمي خدمات تسوية النزاعات بالاتصال الحاسوبي المباشر.^(٥)

(4) مركز التحكيم والوساطة التابع للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) هو أول هيئة دولية تتناول هذا المجال، وقد أنشئ ذلك المركز لإتاحة نظام قائم على الإنترنت لتسوية النزاعات بالاتصال الحاسوبي المباشر، ويعمل المركز كوسيلة محايدة وسريعة وزهيدة التكلفة لتسوية النزاعات، بما في ذلك أسلوب السياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء النطاقات. انظر الرقم القياسي من حالات استخدام اسم النطاق أو العلامة التجارية أو اسم الغير دون ترخيص في عام ٢٠٠٨، الويبو تقترح تطبيق سياسة تسوية النزاعات بدون ورق، PR/2009/585، ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٩، متاح على العنوان التالي:

http://www.wipo.int/pressroom/en/articles/2009/article_0005.html. ويبدو أن جزءاً على الأقل من نجاح السياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء النطاقات يعزى إلى أن العملية ملزمة لجميع مسجلي أسماء النطاقات وإلى سهولة تنفيذ سبل الانتصاف. انظر أيضاً Redress & Alternative Dispute Resolution in Cross-Border E-commerce Transactions، مذكرة إعلامية للبرلمان الأوروبي، (٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧)، متاحة على العنوان التالي:

http://www.europarl.europa.eu/comparl/imco/studies/0701_crossborder_ecom_en.pdf (وهي توصي على المدى القريب "بضرورة متابعة إجراء البحوث التجريبية لتحديد ما إذا كانت هناك مجالات خاصة أخرى ذات صلة بأسلوب السياسة الموحدة، حيث يمكن أن تنجح فيها القضايا الصعبة التي تلاقيها السياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء النطاقات"). وربما أمكن الآن وضع حوافز عملية للامتنال لقرارات التحكيم الصادرة عن إجراءات التسوية بالاتصال الحاسوبي المباشر من خلال استخدام علامات الثقة التي تُمنح للكيانات المتمثلة لقرارات التحكيم والاتفاقات. المصدر نفسه.

(5) أنشأت لجنة التجارة الاتحادية التابعة للولايات المتحدة ووكالات حماية المستهلكين في ٢٣ بلداً آخر دليلاً دولياً للأساليب البديلة لتسوية النزاعات وهو يتضمن معلومات الاتصال الخاصة بمزودي خدمات تسوية النزاعات الذين يمكن أن يساعدوا المستهلكين على تسوية مشاكلهم مع البائعين عبر الحدود. والدليل متاح على الموقع التالي: <http://www.econsumer.gov/english/resolve/directory-of-adrs.shtm>. كما تحتفظ اللجنة الأوروبية الآن والدول الأعضاء فيها بقاعدة مركزية للبيانات عن هيئات تزويد خدمات تسوية النزاعات التي تعتبر هيئات مطابقة لتوصيات اللجنة بشأن تسوية النزاعات. وتوجد قاعدة البيانات هذه على موقع الإنترنت التابع للإدارة العامة لشؤون الصحة والمستهلكين. انظر http://ec.europa.eu/consumers/redress_cons/adr_en.htm.

٣٤ القواعد الإجرائية

قد ترغب الأمانة أيضاً في النظر في مدى استصواب إعداد مشروع للقواعد الإجرائية لاستخدام الاتصال الحاسوبي المباشر في تسوية النزاعات المتصلة بمعاملات التجارة الإلكترونية العابرة للحدود والتي تتبع إجراءات سريعة تمثل للشروط الإجرائية الواجبة.^(٦)

٤٤ إنفاذ قرارات التحكيم الصادرة عن إجراءات التسوية بالاتصال الحاسوبي المباشر

يمكن مراعاة مسألة إمكانية انطباق الاتفاقيات الدولية الخاصة بالاعتراف بقرارات التحكيم وتنفيذها على قرارات التحكيم الصادرة عن إجراءات تسوية النزاعات بالاتصال الحاسوبي المباشر.^(٧) ولكن، نظراً لصغر حجم العديد من المطالبات التجارية، قد لا يكون الاعتماد على هذه المعاهدات ناجح التكلفة عادة. ولهذا السبب، قد يكون من المفيد النظر في كيفية إرساء حوافز عملية للامتثال لقرارات مماثلة صادرة بالاتصال الحاسوبي المباشر.

(6) اقترحت الولايات المتحدة إبّان دورة التفاوض السابعة لمؤتمر البلدان الأمريكية المتخصص المعني بالقانون الدولي الخاص والتابع لمنظمة الدول الأمريكية مشروعاً للقواعد الإجرائية للتحكيم الإلكتروني الخاص بمطالبات المستهلكين الصغيرة عبر الحدود. والغرض من هذه القواعد هو توفير إجراءات عملية لتسوية أنواع معينة شائعة من نزاعات المستهلكين الصغيرة، وهي إجراءات تتميز بالبساطة وبكونها زهيدة التكلفة وفعّالة وسريعة ومنصفة.

(7) للاطلاع على الصكوك ذات الصلة، انظر اتفاقية الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها (نيويورك، ١٩٥٨)؛ واتفاقية البلدان الأمريكية بشأن التحكيم التجاري الدولي (بنما، ١٩٧٥)؛ والاتفاقية الأوروبية بشأن التحكيم التجاري الدولي (جنيف، ١٩٦١).